



2022/0008914/5



الوفد الدائم لدولة قطر / جنيف

The Permanent Mission of the State of Qatar to the United Nations Office in Geneva presents its compliments to the Office of the Office of the High Commissioner for Human Rights and with reference to latter's note dated 20/12/2021, transmitting the call for inputs from the Special Rapporteur on contemporary forms of slavery.

The Permanent Mission of the State of Qatar is pleased to attach herewith the response received from the competent authorities in the State of Qatar.

The Permanent Mission of the State of Qatar avails itself of this opportunity to renew to the Office of the High Commissioner for Human Rights, the assurances of its highest consideration.



Geneva, 1st February 2022

OHCHR

CH- 1211 Geneva 10

Fax: 022 917 9008

Email: ohchr-srslavery@un.org / staya.jennings@un.org / registry@un.org

E.E 23822



TÉLÉCOPIE • FACSIMILE TRANSMISSION

DATE: 20 December 2021

A/TO: All Permanent Missions to the United Nations Office in Geneva

DE/FROM: Christophe Peschoux
Officer in charge
Special Procedures Branch

Cf.

FAX: +41 22 917 90 08

TEL: +41 22 917 97 72

E-MAIL: ohchr-srslavery@un.org

REF:

PAGES: 4 (Y COMPRIS CETTE PAGE/INCLUDING THIS PAGE)

COPIES:

OBJET/SUBJECT: **Letter and call for input from the Special Rapporteur on contemporary forms of slavery, including its causes and consequences**

Please find attached a letter and a call for input from the Special Rapporteur on contemporary forms of slavery, including its causes and consequences.



PALAIS DES NATIONS • 1211 GENEVA 10, SWITZERLAND
www.ohchr.org • TEL: +41 22 917 9000 • FAX: +41 22 917 9008 • E-MAIL: ohchr-registry@un.org

Mandate of the Special Rapporteur on contemporary forms of slavery, including its causes and consequences

20 December 2021

Excellency,

I have the honour to address you in my capacity as Special Rapporteur on contemporary forms of slavery, including its causes and consequences, pursuant to resolution 42/10 of the Human Rights Council.

I am pleased to inform you that I have issued a call for submissions for my upcoming thematic report to the Human Rights Council. The report, to be presented to the Human Rights Council at its 51st session in September 2022, will focus on the “contemporary forms of slavery as affecting persons belonging to ethnic, religious and linguistic minority communities”. The attached call for submissions for Member States, civil society organizations academia, United Nations agencies, NHRIs and other stakeholders is available on the [website of the mandate](#).

In this context, I would be grateful to receive your Excellency Government’s response to the questionnaire by 20 February 2022 to the following e-mail address: ohchr-srslavery@un.org. Please note that all submissions will be published by default unless confidentiality is expressly requested.

I wish to thank your Excellency’s Government for the cooperation and I hope to continue the dialogue with you on issues within my mandate.

Should you have any questions in the meantime, please contact Ms. Satya Jennings, Human Rights Officer supporting my mandate at the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights in Geneva (+41 22 917 97 72, satya.jennings@un.org).

Please accept, Excellency, the assurances of my highest consideration.

小保方 習也

Tomoya Obokata
Special Rapporteur on contemporary forms of slavery, including its causes and consequences

دعوة لتقديم معلومات عن أشكال الرق المعاصرة التي تؤثر على أشخاص المجتمعات ذات الأقلية العرقية والدينية واللغوية

1- هل توجد أي أدلة توضح على تعرض الأقليات لأشكال الرق المعاصرة (مثل العمل القسري، والزواج القسري/زواج الأطفال، والعبودية القائمة على الأصل/الطبقة والممارسات ذات الصلة) في بلدكم/مجتمعكم؟ إذا كان الأمر كذلك، فيرجى تقديم معلوماً عن الضحايا وطبيعة ومدى استغلالهم وإساءة معاملتهم. ما هي السمات والخصائص الإضافية، بما في ذلك الجنس والعمر والتوجه الجنسي والإعاقات، التي جعلتهم أكثر ضعفاً؟

الرد:

ليس هناك دلائل على تعرض أقليات محددة لأشكال الرق المعاصر في دولة قطر، وتهتم الدولة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان لجميع السكان دون تمييز وخاصة منهم العمال الوافدين الذين يمثلون أكثر من 80% من التركيبة السكانية التي تشمل عشرات الجنسيات من مختلف دول العالم، وتحرص دولة قطر على معاملة الوافدين معاملة منصفة، كما تتبع سياسة تشريعية وإدارية فعالة لدعم حقوقهم وحمايتهم من التمييز أو الإساءة أو الاستغلال. علماً بأنه لا يتصور التمييز إلا في المجتمعات التي يشكل فيها الأجانب أقلية أما إذا كان الأجانب يمثلون أغلبية السكان فإن المجتمع بأكمله تكون لديه ثقافة احترام الاختلاف مثلما هو الشأن في دولة قطر حيث لا يتم التركيز على الأصول العرقية أو الدينية للوافدين كما أنه ليس مطلوباً للعمل في قطر تحديد أو معرفة الأقليات التي ينتمي إليها العمال الوافدون، وإنما يتم النظر إليهم ومعاملتهم في إطار المادة 35 من الدستور "الناس متساوون أمام القانون، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللغة، أو الدين".

وعملنا بذلك وتأكيداً على المساواة بين جميع العمال الوافدين فإن الاتفاقيات الثنائية لاستقدام العمال من الخارج التي أبرمتها دولة قطر مع دول المنشأ لا تحتوي على أي تمييز على أساس الأصل الوطني أو العرق أو بسبب الجنس أو الدين أو اللغة وليس هناك أي تفرقة بين دولة وأخرى فيما يتعلق بحقوق العمال الوافدين لا سيما وأنه تم اعتماد نموذج موحد لجميع الاتفاقيات الثنائية المتعلقة باستقدام العمال من مختلف الجنسيات، وعليه فإن بنود تلك الاتفاقيات هي بنود موحدة ليس فيها أي تمييز بين دولة أو أخرى فيما يتعلق بحقوق العمال الوافدين كما تم اعتماد عقد عمل موحد مرفق بتلك الاتفاقيات وهو ينطبق على جميع العمال من مختلف الجنسيات دون تمييز على أساس الأصل الوطني أو العرق أو الدين.

وعملت دولة قطر، في هذا الإطار، على تطوير منظومتها التشريعية لتكون متوافقة والمعايير الدولية في مجال حقوق العمال الوافدين وإقامتهم بما يعزز التوظيف المنصف والأخلاقي وضمان الظروف التي تكفل العمل اللائق للجميع دون تمييز، وفقاً للأهداف المحددة برؤية قطر الوطنية 2030، التي تهتم بالعمال الوافدين باعتبارهم طاقة منتجة تساهمن في تحقيق التنمية في دولة قطر وهو ما يستوجب ضمان حقوقهم وسلامتهم ووضع الترتيبات المؤسسية لاجتناب العمالة الماهرة والاحتفاظ بها.

2- ما هي أنواع العوامل الشخصية والظرفية والهيكلية التي دفعت إلى ممارسة أشكال الرق المعاصرة ضد الأقليات في بلدكم/مجتمعكم؟

الرد:

لا توجد عوامل هيكلية أو ظرفية محددة تؤدي إلى تعرض الأقليات إلى أشكال الرق المعاصر في قطر، وتبذل الدولة جهوداً كبيرة لدعم حقوق جميع العمال الوافدين وحمايتهم من كل أنواع الاستغلال، وتتجدر الإشارة إلى الاصلاحات الجذرية التي أنجزتها الدولة في الفترة الأخيرة للقضاء على العوامل التي يمكن أن تعرّض العمال لمخاطر العمل القسري أو الاتجار بالبشر حيث أصبحت دولة قطر دولة رائدة في المنطقة من خلال إلغاء نظام الكفالة بشكل كامل واعتماد تغييرات أساسية تشمل تطوير البنية التشريعية واتخاذ التدابير التي تتوافق مع معايير العمل الدولية، وأشار بشكل خاص إلى ما يلي:

- الغاء مأذونية الخروج لجميع فئات العمال المستخدمين بالمنازل (القانون رقم 13) لسنة 2018، والقرار الوزاري رقم 95 لسنة 2019)، ويحق لجميع العمال الخروج المؤقت أو المغادرة النهائية للبلاد، دون اشتراط الحصول على إذن من صاحب العمل.

- تسهيل حركة العمال وانتقالهم في سوق العمل (المرسوم بقانون رقم 19) لسنة 2020 المرسوم بقانون رقم (18) لسنة 2020): أصبح بإمكان جميع العمال في دولة قطر تغيير وظائفهم والانتقال إلى جهة عمل أخرى، من دون الحاجة إلى الحصول على موافقة صاحب العمل الحالي، وبشرط مراعاة فترة الإخطار واستيفاء الإجراءات عبر البرنامج الإلكتروني لوزارة العمل.

- اعتماد حد أدنى غير تميّز لأجور العمال المستخدمين في المنازل (القانون رقم 17) لسنة 2020) ينطبق على جميع العمال المستخدمين في المنازل بغضّ النظر عن جنسِهم. وتم تحديد الحد الأدنى لأجور العمال المستخدمين في المنازل بمقتضى القرار الوزاري رقم (25) لسنة 2020 الذي يلزم صاحب العمل بأن يدفع للعمال أجراً أساسياً لا يقل عن 1000 ريال قطري شهرياً، وفضلاً عن ذلك وفي حالة عدم توفير صاحب العمل السكن اللائق أو الغذاء الملائم للعامل أو المستخدم، يكون الحد الأدنى لبدل السكن (500) ريال شهرياً، والحد الأدنى لبدل الغذاء (300) ريال شهرياً. وبدأ العمل بالحد الأدنى للأجور في شهر مارس 2021. وقامت وزارة العمل، بالتنسيق مع أصحاب العمل، بتعديل عقود العمل التي يقل فيها أجر العامل أو المستخدم المنزلي عن الحد الأدنى المشار إليه، مع عدم الالتفاف بأي اتفاق سابق ينص على أجر أعلى. كما تم تشكيل لجنة الحد الأدنى للأجور، بقرار مجلس الوزراء رقم (33) لسنة 2020، تختص بمراجعة الحد الأدنى للأجور بمراعاة العوامل الاقتصادية بما في ذلك احتياجات العمال المستخدمين في المنازل وأسرهم.

- تطوير نظام حماية الأجور: منذ العام 2015 (القانون رقم 1) لسنة 2015، والقرار الوزاري رقم (4) لسنة 2015، ألزم نظام حماية الأجور أصحاب العمل الذين تسرى عليهم أحكام قانون العمل تحويل أجور عمالهم عبر المصادر، بطريقة قابلة للتتبّع من جانب الوزارة بواسطة آلية التدقيق الإلكتروني، وسُجّل أكثر من مليون و660 ألف عامل في نظام حماية الأجور (أي ما نسبته 96 في المئة من العمال المؤهلين) وقد طورت الوزارة نظام حماية الأجور بهدف تحقيق مستوى أعلى من الوضوح والشفافية حول كيفية احتساب أجور العمال، وذلك بناء على نتائج الدراسة التي أجراها خبير مستقل بالتعاون منظمة العمل الدولية. ويعتبر النظام مفتاحاً لتطبيق الحد الأدنى غير التميّز للأجور وإنفاذه كما يؤدي دوراً محورياً في كشف ومعالجة المخالفات المتعلقة بأجور العمال. وقد تم بموجب المرسوم بقانون رقم 18 لسنة 2020 تشدید العقوبات على المخالفين لنظام حماية الأجور (المادة 145 مكرراً) ليصبح صاحب العمل

الذي يتأخر عن دفع الأجر في مواعيدها معرضًا لعقوبة بالحبس مدة لا تجاوز سنة وبالغرامة التي لا تقل عن ألفي ريال ولا تزيد على عشرة آلاف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين.

- إعطاء صوت للعمال وإنشاء اللجان العمالية المشتركة: صدور القرار الوزاري رقم (21) لسنة 2019 بتنظيم شروط وإجراءات انتخاب ممثلي العمال في اللجان المشتركة التي تعتبر منصة للحوار بين العامل وصاحب العمل وهو ما يشكل خطوة هامة لتعزيز صوت العمال خصوصاً أنه تم تشكيلها عبر الانتخاب المباشر حيث تعتبر دولة قطر متقدمة على العديد من دول المنطقة في هذا المجال. وقد دعمت وزارة العمل بالتعاون مع منظمة العمل الدولية إنشاء لجان مشتركة في عدة شركات خاصة وهيئات عامة، كما شكلت مجموعات عمل قطاعية للجان المشتركة وقدمنت ندوات تدريب لممثلي العمال بالتعاون مع الاتحاد الدولي لنقابات العمال والاتحاد الدولي لعمال النقل والاتحاد الدولي لعمال البناء والأخشاب والشبكة الدولية للنقابات العمالية.

- تطوير وتحسين أناليت الشكاوى من خلال وسائل حديثة وميسرة مثل الخط الساخن ومنصات الكترونية على موقع الوزارة مثل تطبيق خدمة "آمنني" للهواتف الذكية و"المنصة الموحدة للشكاوى والبلاغات" المتاحة للعمال والمستخدمين بالمنازل لتمكينهم من تقديم الشكاوى إلكترونياً، كما يوفر النظام خدمة البلاغات التي تمكن جميع المواطنين والمقيمين في الدولة من الإبلاغ عبر المنصة عن المخالفات العامة لقانون العمل وقانون المستخدمين بالمنازل.

- تيسير إجراءات التقاضي والانتصاف القانوني لفائدة العمال الوافدين: بموجب القانون رقم (13) لسنة 2017 تم إنشاء لجان فض المنازعات العمالية التي تختص بالفصل خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أسابيع في جميع المنازعات الناشئة عن أحكام القانون أو عقد العمل (بما في ذلك عقود عمل المستخدمين بالمنازل)، التي تحيلها الإدارة المختصة بالوزارة إلى اللجنة إذا لم تؤد وساطتها إلى تسوية النزاع ودياً. ويكون قرار اللجنة بالفصل في النزاع قوة السند التنفيذي. وأنشأت وزارة العمل مكتباً لتنفيذ الأحكام بهدف تيسير المعاملات القضائية على العمال وإنجازها بوقت قصير في نفس المكان وضمان سرعة تنفيذ الأحكام، من خلال الربط الإلكتروني المباشر بين الجهات الحكومية ذات الاختصاص. وتعمل الوزارة على زيادة عدد لجان فض المنازعات العمالية، لمواجهة الزيادة في عدد المنازعات العمالية، والحرص على تيسير حصول العمال على حقوقهم وتسريع إجراءات التقاضي.

- إنشاء صندوق دعم وتأمين العمال بموجب القانون رقم (17) لسنة 2018، بهدف توفير الموارد المالية المستدامة والازمة لدعم وتأمين العمال وصرف مستحقات العمال التي تفصل فيها لجان فض المنازعات العمالية في حال تعسر صاحب العمل وعدم قدرته على الدفع.

3- هل هناك عوامل سياسية واقتصادية واجتماعية ودينية وثقافية واسعة النطاق، جعلت الأشخاص الذين ينتمون إلى أقلية عرضة لهذه الممارسات؟

الرد:

تحرص دولة قطر على حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لجميع السكان دون تمييز، انطلاقاً من التزامها بتعزيز حقوق الإنسان التي تدرج في صلب رؤية قطر الوطنية 2030. وليس هناك دلائل على تعرض أقلية محددة لأشكال الرق المعاصر في دولة قطر حيث تحرص الدولة على رعاية جميع أفراد المجتمع ولا سيما العمال الوافدين من خلال دعم حقوقهم وحمايتهم من كل أشكال الاستغلال أو التمييز، مثلما سبق شرحه.

4- ماذا فعلت حكومتكم على المستويات المحلية أو الوطنية أو الإقليمية، لحماية الأقليات في بلدكم من التعرض لأشكال الرق المعاصر؟ يرجى تقديم أمثلة.

المرد:

تعتبر مكافحة الاتجار بالبشر من أهم الأولويات الوطنية لدولة قطر، وتبذل الدولة جهوداً كبيرة لمعالجة الأسباب المهيكلية المؤدية إلى ظاهرة الاتجار بالبشر وأشير بشكل خاص إلى الإصلاحات الجذرية التي أنجزتها الدولة في الفترة الأخيرة على المستوى التشريعي والتنفيذي من أجل حماية العمال الوافدين ودعم حقوقهم وفق معايير العمل الدولية حيث أصبحت دولة قطر دولة رائدة في المنطقة من خلال إلغاء نظام الكفالة بشكل كامل، وإلغاء مأذونية الخروج وتسييل حركة العمال وانتقالهم، ووضع حد أدنى غير تميّز لأجور العمال المستخدمين بالمنازل، فضلاً عن تعزيز صوت العمال وسائل الانتصاف الفعالة مع العرض على توفير حماية إضافية للنساء العاملات بالمنازل من خلال اعتماد نموذج عقد عمل جديد لإقرار تدابير حماية إضافية لفائدتهم ومواثمة حقوقهم مع سائر العمال الخاضعين لقانون العمل.

كما يعتبر إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص خطوة هامة في جهود دولة قطر في هذا المضمار، حيث تم من خلال اللجنة وضع خطة وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص ومتابعة تنفيذها، والتنسيق بين الجهات المختلفة في الدولة من أجل منع الاتجار، ومقاضاة مرتكبيه، وحماية الضحايا ورعايتهم وتوفير الأماكن المناسبة لإيوائهم وإعادة تأهيلهم، بالإضافة إلى تشكيل شراكات وطنية ودولية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى تعزيز التنسيق مع دول المصدر لمكافحة الاتجار بالأشخاص من خلال تطوير برنامج التوظيف العادل وتنظيم عمل مكاتب الاستقدام وإنشاء مراكز تأشيرات قطر بالدول المرسلة للعمال لزيادة شفافية إجراءات الاستقدام ومنع استغلال العمال الوافدين وحضر الزائمهم بدفع رسوم التوظيف.

كما تجدر الإشارة إلى جهود الشراكة والتعاون الدولي لتوسيع برامج الوقاية وتعزيز التوعية والتنفيذ، حيث تم عقد دورات تدريبية بالشراكة مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ومنظمة العمل الدولية وأيضاً السفاريين البريطاني والأمريكي، تنفيذاً لما ذكرتني التعاون المبرمة معهما، بهدف زيادة الوعي وبناء قدرات الكوادر الوطنية وتوفير تدريب شامل للقضاء وموظفي إنفاذ القانون ومفتشي العمل حول رصد مؤشرات جريمة الاتجار ومعالجتها بشكل مبكر والتنسيق المشترك في التعامل مع الضحايا وحمايتهم وتوفير الدعم النفسي لهم والجوانب العملية لإقامة الدعاوى في قضايا ضحايا الاتجار، والملاحقة القضائية لمرتكبي هذه الجرائم ومحاسبيهم فضلاً عن تبادل الخبرات والاستفادة منها لإدارة دور إيواء ورعاية الضحايا والعمل على إعادة تأهيلهم.

ولم تدخل دولة قطر أي جهد لدعم المساعي الدولية في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص خاصة النساء والأطفال، الدول المانحة لصندوق الأمم المتحدة الاستثنائي لضحايا الاتجار بالأشخاص خاصة النساء والأطفال.

كما التزمت دولة قطر بتنفيذ خطة الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وفي هذا الإطار نظمت دولة قطر بتاريخ 25 نوفمبر 2021 حدثاً جانياً حول "تسريع مستوى الالتزام لمكافحة الرق المعاصر والاتجار بالأشخاص خلالجائحة كوفيد-19" بمشاركة النمسا والمملكة المتحدة وبنغلادش ونيجيريا والاتحاد الأوروبي ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، وذلك على هامش الاجتماع الأخير للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر.

5- ماذا فعلت الكيانات غير الحكومية، بما في ذلك الشركات والمؤسسات التعليمية في بلدكم لتوفير المساواة في الوصول إلى العمل اللائق والتعليم الجيد للأقليات؟ يرجى تقديم الأمثلة.

الرد:

تأكيداً على الدور الحاسم الذي يمكن أن يلعبه التعليم في القضاء على الاتجار بالبشر، تولت لجنة مكافحة الاتجار بالبشر التنسيق مع وزارة التربية والتعليم العالي بشأن توعية الطلاب بقانون الاتجار بالبشر وذلك في جميع المراحل الدراسية، والتنسيق مع جامعة قطر لتوزيع جوائز على الطلاب الأوائل في مسابقة لكتابه مقال بشأن الاتجار بالبشر. وتولت اللجنة أيضاً إبرام مذكرة تفاهم مع "متاحف مشيرب العقارية" بهدف تنسيق الجهود وإقامة برامج وأنشطة فنية وثقافية مشتركة لرفع الوعي والمعرفة لدى مختلف أفراد المجتمع حيث سيتم إقامة ورشة فنية في متحف "بيت بن جلמוד" خلال السنة القادمة للاحتفال بيوم العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر.

ونفذت الجهات الحكومية بالشراكة مع القطاع الخاص عدة مبادرات لمحو الأمية وبناء كفایات العمال الوافدين (إنجاز برنامج تدريبي للمهارات الشخصية من أجل دعم العاملين في حياتهم الشخصية والمهنية، مع التركيز على الصحة والسلامة المهنية، وأليات التظلم والتصاصح العيابية العامة، ودعم التواصل والدمج الرقعي للعمال الوافدين، تقديم دروس لمحو الأمية باللغة الإنجليزية..)، ونشر على سبيل المثال إلى:

- البرنامج التدريبي الذي تنفذه اللجنة العليا للمشاريع والإرث لرفع المهارات ودعم العاملين في قطاع البناء في حياتهم الشخصية والمهنية، مع التركيز على الصحة والسلامة المهنية، ومعايير رعاية العمال وأليات التظلم والتصاصح العيابية العامة" (التدريب: رفاه العمال).
- برنامج التواصل الأفضل الذي تم تنفيذه بالتعاون بين شركة فودافون، ووزارة العمل، ووزارة المواصلات والاتصالات، أولئك يهدف إلى توفير أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحصول على الإنترنت في أماكن سكن العمال.
- مبادرة "كن ذكياً وتعلم" التي نفذتها شركة فودافون لتقديم مجموعة من وحدات التعلم التفاعلي لدعم الدمج الرقمي للعمال المهاجرين.

كما تتعاون وزارة العمل مع شركات القطاع الخاص لتنفيذ برنامج التوظيف العادل الذي يتمثل في مجموعة من المبادرات الهادفة إلى تطوير التدابير والإجراءات المنظمة للتوظيف والاستقدام العادل من خلال منع دفع رسوم الاستقدام وتنظيم عمل مكاتب الاستقدام بحيث يتم جميع مرحلة الاستقدام عبر شركات مرخصة تراعي كافة حقوق العمال والالتزام جميع الأطراف في دولة قطر بمسؤولية اختيار الشركات الملزمة بأحكام القانون بما يتماشى مع المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية من أجل التوظيف العادل الصادرة عن منظمة العمل الدولية. ويتم تنفيذ البرنامج من خلال شراكات مع القطاع الخاص وأنشطة مخصصة لبناء القدرات (شراكة بين القطاعين العام والخاص لتنفيذ مشروع تجريبي للتوظيف العادل بين بإنجلترا وقطر في قطاع البناء) وتنفيذ استراتيجية لبناء القدرات في قطاع الفنادق والأمن من خلال مجموعات عمل مشتركة مع وزارة العمل لتبادل المعارف وتطوير الممارسات الفضلى للاستقدام ورعاية حقوق العمال حيث تم في هذا الإطار إطلاق دليل استرشادي جديد للاستخدام والتوظيف في قطاع الفنادق بدولة قطر.

6- ما هو دور منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدينية والنقابات والمدافعين عن حقوق الإنسان في حماية الأقليات من التعرض لأشكال الرق المعاصرة؟ يرجى تقديم الأمثلة.

الرد:

حرصت اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر خلال الفترة الأخيرة على تعزيز جهود التوعية والتنقيف لمكافحة الاتجار بالبشر، بالتنسيق والتعاون مع منظمات المجتمع المدني، وتجدر الإشارة خاصة إلى تنظيم حلقات نقاشية خلال الاحتفال بيوم العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر، بمشاركة القضاة، والمحامين، وممثلين عن الجهات العمالية، والتعاون مع منظمة العمل الدولية في مجال التوعية لإنجاز بروشورات خاصة بمكافحة مصادر جوازات السفر ونشرها على نطاق واسع على أصحاب العمل والعمال. كما حرصت اللجنة الوطنية على تعزيز الشراكة مع المجتمع المدني والتنسيق مع جمعية قطر الخيرية لتنظيم حملات توعوية، كما أبرمت اللجنة مذكرة تفاهم مع جمعية المحامين يتم من خلالها تكليف محامين للدفاع عن الضحايا.

وتم حديثاً توقيع مذكرة تفاهم مع الهلال الأحمر القطري بهدف إدارة مراكز إيواء للعمال الوافدة وضحايا الاتجار بالبشر وتقديم المساعدات الإنسانية لهم. كما تم خلال الاحتفال بيوم العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر إطلاق دليل إرشادي موجه إلى المسؤولين عن انفاذ القانون بعنوان "معاً لمواجهة العمل الجبري والإتجار بالبشر" بالتعاون مع منظمة العمل الدولية.

7- ما هو تأثير جائحة كوفيد-19 على الأقلاب، بما في ذلك التدابير المعتمدة ذات الصلة وأثارها الاجتماعية أو الاقتصادية فيما يتعلق بأشكال الرق المعاصرة؟ وما هي الإجراءات التي اتخذتها حكومتكم لحمايةهم؟

الرد:

منذ ظهور جائحة فايروس كورونا (كوفيد-19) في العالم قامت دولة قطر باتخاذ التدابير الاحترازية الازمة لحماية جميع العمال بشكل عام سواء كانوا قطريين أو غير قطريين، ووضعت سياسة شاملة ومنسقة بشكل جيد لضمان الاستجابة العاجلة لتحديات الأزمة، وحرصت الدولة على تقديم الرعاية الصحية المجانية لجميع العمال دون تمييز خلال جائحة كوفيد-19 وهو ما يشمل المستخدمين بالمنازل، حيث يتلقى جميع العمال العلاج المجاني بصرف النظر عن وضعهم خلال الأزمة، دون حاجة إلى بطاقة صحية وبصرف النظر عن مخالفتهم لقوانين الإقامة. كما بذلت الدولة جهوداً كبيرة لتوفير التطعيم المجاني لجميع العمال الوافدين وحثهم على الحصول على اللقاح من خلال برنامج التطعيم الوطني ضد فيروس كورونا (كوفيد-19) الذي شمل جميع أفراد المجتمع دون تمييز بما في ذلك العمال الوافدين كما سجلت قطر واحداً من أدنى معدلات الوفيات في العالم نتيجة لتلك الجهود. تلقى أكثر من 85٪ من السكان حتى الآن كلّاً من الجرعة الأولى والثانية من لقاح كوفيد-19 وبدأت وزارة الصحة العامة في إعطاء جرعات معززة لجميع الأفراد بعد ستة أشهر من تلقي جرعتهم الثانية من اللقاح.

وحرصت الدولة على ضمان استدامة الأعمال والوظائف وتوفير الحماية الاجتماعية للعمال الوافدين من خلال إقرار حزمة من الحوافز المالية للقطاع الخاص بقيمة (75 مليار ريال قطري) واعتماد برنامج الضمانات الوطني لمنح قروض ميسرة للشركات من خلال بنك قطر للتنمية للمساعدة على استمرار الوظائف ومواصلة دفع أجور العمال ورواتهم. كما عملت وزارة العمل على تحقيق استجابة شاملة للأزمة بالتنسيق والتعاون مع غرفة قطر وبنك قطر للتنمية وممثلي الشركات، وذلك لتنظيم العمل وال العلاقة التعاقدية بين أصحاب العمل والعمال وتوضيح الحلول المناسبة لخطي الأزمة بمشاركة جميع الجهات ذات الصلة. كما عملت وزارة العمل على تقديم الدعم والمساندة للعمال وتعزيز إجراءات الشكاوى وتشديد الرقابة على الاشتراطات الصحية لسكن العمال وتنفيذ حملات توعية وتفتيش واسعة النطاق لضمان حصول العمال على حقوقهم ومستحقاتهم المالية وتوفير الغذاء والسكن اللائق والامثل.

للإجراءات الاحترازية والوقائية التي أقرتها الوزارة في موقع العمل وسكن العمال ووسائل تنقلهم، كما تم تعديل قوانين العمل باعتماد حد أدنى غير تميّزي للأجور يشمل جميع فئات العمال ، وتسهيل تغيير العمال لوظائفهم وتيسير حركتهم في سوق العمل المحلي لإتاحة الفرصة للعمال الذين تم الاستغناء عنهم بسبب تداعياتجائحة كورونا للإيجاد فرص عمل جديدة بالدولة . وشملت الممارسات الواجبة أيضاً تعزيز حقوق المستخدمين بالمنازل، وخاصة النساء من خلال اعتماد نموذج عقد عمل جديد لإقرار تدابير حماية إضافية لفائدةهن وموائمة حقوقهم مع سائر العمال الخاضعين لقانون العمل.

وحرصت الوزارة أيضاً على التواصل المستمر مع مسارات الدول المرسلة للعمال والباحثين العمالين والشراكة مع الجمعيات الخيرية ومنظمات المجتمع المدني لتنظيم حملات توعية واسعة للعمال واتخاذ التدابير الاحترازية اللازمة لحمايةهم وضمان حصولهم على السكن والغذاء والخدمات الأساسية وجميع مستلزمات المعيشة، فضلاً عن تدخل صندوق دعم وتأمين العمال الذي تم إنشاؤه في دولة قطر لضمان دفع مستحقات العامل في حال إفلاس الشركة أو تعثرها.

8- ما هي العقبات/التحديات المستمرة لمنع تعرض الأقلية في بلدكم لأشكال الرق المعاصرة؟

الرد:

واجهت دولة قطر على غرار سائر دول العالم عدة تحديات نتيجة انتشار جائحة كوفيد 19 وما فرضته منقيود وما خلفته من آثار على قطاع العمل ، وحرصت الدولة على توفير الحماية الشاملة لجميع العمال الوافدين مثلما سبق شرحه كما التزمت بمواصلة برنامج إصلاحات العمل المشار إليها التي ساهمت في تخفيف الضغوط والآثار المترتبة عن الجائحة. وسنعمل من خلال التعاون مع شركائنا الوطنيين والدوليين على ضمان التنفيذ الفعال لقوانين الجديدة والاستمرار في التطوير وبناء القدرات كركيزة أساسية لنا خلال الفترة القادمة.

9- ما هي الآليات الموجودة في بلدكم، للإبلاغ عن حالات الرق المعاصرة التي تؤثر على أشخاص والأقلية؟ ما هو مدى فعالية استخدام هذه الآليات من قبل أشخاص الأقلية وإلى أي مدى تمكنا من الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف؟ ما هي العقبات/والتحديات الرئيسية في هذا الشأن؟

الرد:

تقوم اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر (التي تم إنشاؤها بقرار مجلس الوزراء رقم (15) لعام 2017) بدور المنسق الوطني لرصد ومنع ومكافحة الاتجار بالبشر، ومقاضاة مرتكبيه، وحماية الضحايا ورعايتهم وتوفير الأماكن المناسبة لإيوائهم وإعادة تأهيلهم.

وتتولى اللجنة التنسيق مع وزارة العمل والجهات المختصة بالدولة لتلقي الشكاوى والتعامل مع الحالات التي ترقى إلى جرائم الاتجار بالبشر، حيث تم تدريب جمع مفتشي العمل وكذلك موظفي انفاذ القانون على تحديد مؤشرات العمل القسري والاتجار بالبشر ، بالتعاون مع الشركاء المحليين والدوليين مثلما سبق شرحه.

ويمكن للعمال والمستخدمين بالمنازل تقديم الشكاوى إلى وزارة العمل من خلال وسائل حديثة وميسرة مثل الخط الساخن والمنصات الكترونية التي تم تطويرها على موقع الوزارة مثل تطبيق خدمة "آمني" للهواتف الذكية و"المنصة الموحدة للشكاوى والبلاغات".

كما يمكن للعمال أيضا تقديم الشكاوى إلى إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية التي تختص كذلك بدراسة وبحث تلك الشكاوى ومعالجتها، بالتنسيق مع النيابة العامة والجهات الأخرى المختصة بالدولة. كما يمكن للعمال وللمستخدمين تقديم شكاوى إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان مما يشكل خطوة هامة لبناء الثقة لدى العمال.

وتحرص دولة قطر على الملاحقة القضائية لمرتکبي جرائم الاتجار بالبشر، حيث تم تخصيص نيابة خاصة بمواضيع الاتجار بالبشر في نيابة شؤون الإقامة بالنيابة العامة، كما تم تخصيص إدارة الاتجار بالبشر في وزارة الداخلية ضمن اختصاص البحث الجنائي، والتنسيق مع مجلس الأعلى للقضاء لتخصيص محاكم خاصة للنظر في الدعاوى المرفوعة والخاصة بالاتجار بالبشر.

وقد صدر خلال شهر نوفمبر 2020 عن محكمة الجنایات بالمحكمة الابتدائية حكم بالحبس لمدة عشر سنوات مع الشغل والنفاذ وبالغرامة بمبلغ 200 ألف ريال، في حق متهمين اثنين لارتكابهما جريمة الاتجار بالبشر ضد إثنين من مستخدمي المنازل كما نص قرار المحكمة على إلزام المتهمين متضامنين بتأدبة لكل مدعية بالحق المدني مبلغ مليون ريال قطري على سبيل التعويض. وقادت الجهات المعنية والمتمثلة في الشرطة والنيابة العامة واللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ب المباشرة تحقيقاتها في القضية كما تم اتخاذ كافة الإجراءات لتوفير الرعاية والحماية اللازمة للضحايا قبل وأثناء وبعد التحقيق وتم إيواء المجني عليهم في مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي (أمان) بعد أن تلقيا الرعاية الصحية اللازمة.

**بيانات إحصائية محدثة بشأن مكافحة الاتجار بالبشر تنفيذاً للبند الثامن والثلاثين من
برنامج عمل المكتب العربي لشئون المشردات والهجرة للعام ٢٠٢٠ - ٢٠٢١م**

طريقة ورود المبلغ	الجنسية		الجناة		الضحايا			القضايا	نوع الجريمة	البلاغ
	الضحايا	الجناة	اناث	ذكور	اطفال	اناث	ذكور			
التعاون الدولي - الانترنت	بنغلاديش	بنغلاديش الهند قطر	0	4	0	0	1	1	الشرع في جريمة الاتجار بالبشر + تداول السمات.	2020/23
التعاون الدولي - الانترنت	بنغلاديش	بنغلاديش الهند	0	3	0	0	1	1	الاتجار بالبشر + تداول السمات بمقابل مادي	2020/26
شكوى	الفلبين	قطر	1	1	0	3	0	1	الاحتجز + واكراه انسان على العمل + الاعتداء عمدًا على سلامة الجسم + الابواء باستعمال القوة والتهديد بقصد الاستغلال في الخدمة.	2021/14
شكوى	الفلبين	قطر	1	1	0	1	0	1	الاحتجز + واكراه انسان على العمل + الاعتداء عمدًا على سلامة الجسم + الابواء باستعمال القوة والتهديد بقصد الاستغلال في الخدمة.	2021/15
شكوى	بنغلاديش نيبال	بنغلاديش	0	1	0	0	16	1	استغلال حلة الضعف والعاجزة وذلك بطلب مبالغ مالية من العمال وفي حالة الرفض يتم تقديم ضدهم بلاغات ترك العمل + تداول السمات مع الغير بمقابل مادي خلاف القانون.	2021/16



تحقيق الاختفاء والجرائم
الخطيرة والادمان



الجناة ودار الإفادة
المدنية وحوالى



هاتف: ٢٣٤٧٥٠٥ - فاكس: ١١٧٨٦٠١١ - ص.ب: ٢٢٢٩٢ الدوحة - قطر
Tel: 2347505 - Fax: 44781011 - P.O. Box: 22292 Doha - Qatar
E-Mail: cidi@mol.gov.qa Website: www.mol.gov.qa

الوقت الافتراضي